

## قانون رقم ٢٨٧ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ .

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية .

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد .

## أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ قسم ٢٠ (وزارة الإرشاد القومي) فرع ٣ (مصلحة الاستعلامات) باب ١ (ماهيات وأجروصرتبات) اعتماد إضافي قدره ٤٨٧ ج (أربعمائة وسبعة وثمانون جنيا) لإنشاء إحدى عشرة وظيفة كتابية (أربع من الدرجة الخامسة ، وأربع من الدرجة السادسة ، وثلاث من الدرجة السابعة) وذلك من شهرى مايو ويونيه سنة ١٩٥٥ .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفر اعتماد الدعاية والحفاوة والنشر المدرج في الباب الثالث من ميزانية الفرع نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والإرشاد القومي تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ٢٤ شوال سنة ١٣٧٤ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكباشى (أ.ح)

وزير الإرشاد القومي

صلاح الدين مصطفى سالم صاغ (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسونى

## قانون رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية .

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد .

## أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٤ (مصلحة الميكانيكا والكهرباء) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٨٠٠,٠٠٠ ج (ثمانون ألف جنيا) للبدء في تنفيذ مشروع نقل الورش الأميرية إلى امبابه .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بديوان الرياسة في ٢٤ شوال سنة ١٣٧٤ (١٥ يونيو سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكباشى (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسونى

وزير الأشغال العمومية

أحمد عبد الشرباصى